

الطب العدلي

الفصل الدراسي الثاني

المُحاضرة الأولى

قسم القانون / المرحلة الرابعة

التدريسي

م.م مهند عماد عبد الستار

2021-2022

الطب العدلي

هو فرع من الطب خاص بمعالجة القضايا التي ينظرها رجال القانون من وجهة نظر طبية

إنّ فالطبيب العدلي هو المختص بمعالجة هذه القضايا ودراستها ثم إبداء الرأي فيها، وبذلك يمكن تقسيم الطب العدلي إلى أربع مجموعات:

أولاً/ مجموعة الأحياء ثانياً/ مجموعة الأموات ثالثاً/ مجموعة الفحوص المختبرية رابعاً/ مجموعة الكشف على مكان الحادث



أولاً: مجموعة الأحياء وتشمل ما يلي:

أ/ الإصابات الجرحية بمختلف الآلات (حادة_ قاطعة_ راضة_ راضة قاطعة_ واخزة_ نارية).

ب/ الإصابات الحرقية بمختلف أنواعها (لهب ناري_ معادن متوهجة_ تيار كهربائي) أو المسببة عن حرارة رطبة كالحروق السلقية_ السمطية وكذلك الحروق الكيميائية التي تسببها مواد كاوية حامضية كانت أو قلوية.

ج/ التسمم بأنواعه (جرثومي _ كيميائي _ ذاتي).

د/ وقائع الصدمة الاستهدافية والحساسية (غير المنتهية بالموت)

هـ/ الجرائم الجنسية (اغتصاب _ زنا _ لواط وما ينتج عن هذه الأفعال من أمراض معدية).

و/ حالات الحمل غير المشروعة وما يرافق بعضها من وقائع الاختلاف على الأبوة، كأن تدعي امرأة أنها حملت من زيد وينكر هو هذا الأذعاء.

ز/ الاجهاض الجنائي: وهو اجهاض الجنين بطريقة مخالفة للقانون أو محاولة ذلك بدون أي عذر طبي.

ح/ تقدير العمر

ط/ تقدير العجز: ويقصد به فقدان العضو المصاب لوظيفته جزئيًا أو كليًا دائمًا أو بصورة مؤقتة.

ي/ حالات التشوه وهو تغير ظاهري في منطقة من مناطق الجسم بعد الإصابة.

طريقة الإرسال للفحص الطبي بالنسبة لمجموعة الأحياء

إن لإرسال الوقائع الطبية العدلية الخاصة بالأحياء أسلوب معين ينبغي أن يُتبع بدقة كي لا يفسح المجال لحدوث ثغرة في سلسلة الأدوار التي تبدأ من لحظة إرسال المحقق لمن يراد فحصه حتى استلامه من قبل الطبيب لغرض فحصه وفيما يلي شرح هذا الأسلوب:

١/ ينظم كتاب ويوقع من قبل المحقق يحتوي على مجمل ظروف الحادث ويودن فيه الأسم الكامل للشخص المرسل ثم يذيل بالأسئلة الاستيضاحية التي يرى المحقق ضرورة توجيهها إلى الطبيب.

٢/ يرافق من يرسل شرطي يدون رقمه أو اسمه في كتاب طلب الفحص.

٣/ يلصق تصوير حديث _ فوتغراف _ لمن يرسل على زاوية من زوايا الكتاب ثم يختم بختم المحقق.

٤/ يختم أحد معلمي المراد فحصه بختم المحقق.

٥/ يُنوه عن الإجراء المشار إليه في أعلاه في كتاب طلب الفحص.

ملاحظة جديرة بالاهتمام

إذا كانت الإصابة خطيرة بحيث يؤدي أي تأخير في إرسال المصاب للفحص والمعالجة إلى الإضرار بصحته فينبغي عدم الالتزام بهذا الأسلوب وعلى المحقق أن يرافق المصاب أو يندب أحد أفراد الشرطة لمرافقته ومن ناحية أخرى يجب على الطبيب المباشرة بإسعاف المصاب دن التقيد بالأسلوب وذلك تنفيذًا لما ورد في التعليمات الطبية العدلية.

في حال رفض الشخص الذهاب للفحص

قد يرفض الشخص المرسل للفحص الطبي العدلي الخضوع إليه كما يحصل ذلك أحيانًا في وقائع الجرائم الجنسية والإجهاض فعلى الطبيب أن يعلم بأن ليس من حقه إجباره على ذلك وعليه أن يسجل الرفض ويخبر به الجهة الرسمية التي طلبت الفحص حالًا هاتفيًا أو بأسرع وقت ممكن وذلك بتثبيت الرفض بكتاب خاص يرسل إليها.

ثانيًا: مجموعة الأموات

وتشمل حالات الموت المشتبه فيه ويقصد بها كل موت تستوجب ظروف وقوعه تدخل السلطة التحقيقية بغية التأكد من طبيعته وأنه لم يحصل أثر حادث جرمي ويعتبر هذا النوع من الموت المصدر الوحيد لوقائع التشريح الطبي العدلي.

إن حوادث الموت المشتبه فيه وإن كانت تشمل من حيث المبدأ كل وقعة موت تلزم المحقق بحكم طبيعة وظيفته التي تحتم عليه البحث عن كل فعل جرمي أو يشك بأنه كذلك إلى التدخل تحقيقيًا نظرًا لوجود شك يوحى بأن الموت حصل أثر فعل يعاقب عليه القانون مهما كانت نسبة الشك ضئيلة، وعليه فإن وقائع الموت المشتبه فيه تشمل ما يلي:

- أ/** الإصابات الجراحية على اختلاف أنواعها والمنتية بالموت.
- ب/** الإصابات الحرقية على اختلاف أنواعها المنتية بالموت.
- ج/** الجثث المعثور عليها في الأماكن العامة (مسجد_ مدرسة_ حديقة عامة_ دور السكك..وهلمَّ جزًا) دون أن يعلم شيء عن ظروف الموت كأن يموت شخص يسكن بمفرده في الدار فيشعر بموته جاره إثر انبعاثات رائحة تفسخ جثته.
- د/** الاختناق بأنواعه (شنق_ خنق بالرباط_ خنق باليد..وهلمَّ جزًا).
- هـ/** الانتحار بوسائله المختلفة.

و/ وقائع الغرق ظاهريًا كالعثور على جثة في ساقية أو مستنقع أو بئر أو في النهر وهذه الحالات يطلق عليها وقائع الغرق.

ر/ الحالات التسممية المختلفة المنتهية بالموت.

ح/ الموت الفجائي وهو الموت غير المأمول يقع لشخص يتمتع بصحة ظاهرية جيدة.

ط/ وقائع الصدمة الاستهدافية وهو الموت السريع إثر زرق مضادات الحيويات كالبنسلين المنتهية بالموت أو زرق لقاح كورونا المنتهية بالموت.

ي/ جثث حديثي الولادة التي تستوجب ظروف وفاتها أو وجودها في محل عام تدخل السلطة التحقيقية.

ملاحظة جديرة بالاهتمام

لا تعتبر وقائع المحكوم عليهم بالاعدام شنقًا أو رميًا بالرصاص من حالات الموت المشتبه فيه نظرًا لعدم وجود أية شبهة فيها إذ أن سبب الموت واضح ومعلوم يدرج في استمارة شهادة الوفاة التي يقوم بتنظيمها الطبيب الذي يحضر عملية الإعدام.

فحص جثث المقبورين

تتم عملية فتح القبر بناءً على طلب من مرجع قضائي وبحضوره أو من ينتدبه من المحققين المختصين وبعد إخراج الجثة من القبر وتثبيت هويتها من قبل المحقق يفحصها الطبيب في المقبرة وله أن يطلب نقلها إلى المؤسسة الصحية إذا ما تراءى له ذلك، وفي وقائع الاشتباه بالتسمم يأخذ الطبيب نماذج حشوية أو كمية لا تقل عن الكيلو غرام الواحد وزنًا من الاحشاء ما يأخذ نماذج من التربة القريبة من موضع الدفن والتي تظهر للعين أنها غير ملوثة بما أنحل من أنسجة الجثة على أن يوضع كل نموذج لا يقل وزنًا عن الكيلو غرام الواحد في وعاء خاص لفحص التربة مختبريًا بحثًا عن السموم المحتمل وجودها فيها بصورة طبيعية أو التي أمتزجت معها بعد انحلال الأنسجة.

نموذجاً من استمارة طلب تشريح

الجمهورية العراقية

التاريخ / / ٢٠٢٢

المصدر التحقيقي.....العدد/

استمارة طلب تشريح

يرجى إجراء التشريح الطبي العدلي على الجثة المرسله صحة هذه الاستمارة وبرفقة الشرطي المرقم..... لبيان سبب الوفاة والإجابة على الأسئلة أدناه:

الاسم واللقب..... اسم الأب والجد..... اسم الأم والجد..... الجنس..... الجنسية.....

الديانة..... المهنة..... البنية..... لون البشرة..... لون الشعر.....

لون شعر الوجه..... العينان..... مظاهر العمر..... الأوصاف المميزة الأخرى كوجود وشم.....

الطول..... تاريخ وساعة الإصابة..... تاريخ وساعة الوفاة..... محل الوفاة.....

معلومات مقتبسة من سجل النفوس: رقم السجل المدني..... رقم الصحيفة..... المحافظة..... القضاء..... الناحية.....

ظروف الوفاة..... وصف الملابس..... مظاهر الأضرار..... السبب الظاهري للوفاة من وجهة تحقيقية.....

الأسئلة التي ينسب المحقق توجيهها إضافة لطلب الوفاة ١/..... ٢/..... ٣/.....

توقيع مستلم الجثة..... توقيع منظم الاستمارة.....

اسمه..... اسمه.....

صفته الوظيفية..... تاريخ وساعة الاستلام / / ٢٠٢٢..... صفته الوظيفية.....

في حال وقوع شك بأن الوفاة كانت بسبب التسمم فيتم عمل استمارة إضافية مرفقة باستمارة طلب التشريح الجمهورية العراقية

استمارة وقائع الاشتباه بالتسمم

التاريخ / / ٢٠٢٢

المصدر التحقيقي.....العدد/

إلى لحاقاً باستمارة طلب التشريح المرقمة والمؤرخة في / / ٢٠٢٢ ندرج أدناه ما لدينا من معلومات حول وفاة المدعو.....:

- _ ما هي دواعي الاشتباه بالتسمم وهل من شبهة في سم خاص؟
- _ هل كانت مظاهر المتوفي الصحية قبيل الوفاة جيدة؟
- _ ما هو آخر ما تناوله من طعام أو شراب أو علاج (يذكر النوع)؟ وهل شارك المتوفي أشخاص آخرون في طعامه أو شربه؟ وهل أصيب أحد منهم بمثل ما أصابه؟
- _ وصف ماهية أعراض التسمم (الطعم بالفم_ نوع الألم_ القيء_ العطش_ الإسهال)، وهل أرسل شيء من القيء أو من غسيل المعدة أو من دم أو إدرار الشخص قبيل وفاته لأجل الفحص السمي؟.
- _ هل تم إسعاف المتسمم؟ (يُذكر نوع المعالجة وما هية الدواء المستعمل والمؤسسة الصحية).
- _ تاريخ وساعة تناول لآخر طعام أو شراب أو علاج؟ تاريخ وساعة وقوع الموت؟
- _ ما هي مظاهر المتوفي عند إجراء الكشف عليه وبيان المدة بين الموت والكشف؟

توقيع منظم الاستمارة.....

اسمه.....

صفته الوظيفية.....